

الدورة الرابعة والستون بعد المائة للمجلس

البند 8 - تقرير الدورة العاشرة بعد المائة للجنة الشؤون الدستورية والقانونية (الوثيقة CL 164/2)

من دواعي سروري أن أعرض تقرير الدورة العاشرة بعد المائة للجنة الشؤون الدستورية والقانونية (اللجنة) التي عُقدت بشكل افتراضي يومي 28 و 29 مايو/ أيار 2020. وأرى أن هذه الدورة، التي كانت أول دورة يعقدها بشكل افتراضي جهاز رئاسي للمنظمة، قد أنجزت أعمالها على نحو مُرضٍ للغاية بفضل جميع الأطراف المعنية، الأعضاء وأمانة المنظمة.

وقد نظرت اللجنة في المواضيع التالية:

- إجراءات الاقتراع عملاً بأحكام الفقرة 10 من المادة 12 من اللائحة العامة للمنظمة؛
- واستخدام الرصيد غير المنفق من اعتمادات فترة السنتين؛
- والمنصة الدولية للأغذية والزراعة الرقمية؛
- واعتماد المنظمة بشكل طوعي نظام الأمم المتحدة للإبلاغ عن الادعاءات المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين

وتحت أية مسائل أخرى، قدم الرئيس المستقل للمجلس تقريراً محدثاً شاملاً عن التقدم المحرز في مشاوراته بشأن تعيين أمناء الأجهزة المنشأة بموجب المادة 14 من دستور المنظمة.

وفي ما يتعلق بإجراءات الاقتراع، طلبت اللجنة وضع مشروع مدونة قواعد سلوك تتوجه إلى المرشحين والأعضاء والأمانة، بما يتماشى مع المادة 12 من اللائحة العامة، على أن توضع في صيغتها النهائية قبل انعقاد الدورة الثانية والأربعين للمؤتمر. ومن المفترض أن تيسر المدونة مشاورات الرئيس المستقل للمجلس مع المجموعات الإقليمية. وأوصت اللجنة بأن تكون هذه العملية عملية تشاركية وأن يأخذ الأعضاء بزمامها.

وأعدت اللجنة التأكيد، في سياق مداولاتها بشأن استخدام الأرصدة غير المنفقة من اعتمادات فترة السنتين، على أهمية المادة 4-2 من اللائحة المالية وشددت على ضرورة أن تعمل المنظمة بموجب لوائحها وسياساتها. وأقرت بسلطة المؤتمر على إجراء استثناءات للمادة 4-2 من اللائحة المالية غير أنها اعتبرت أن هذه الاستثناءات يجب أن تكون محدودة وأن تتم بموجب عملية واضحة ومحددة المعالم وشفافة. وأوصت اللجنة بإعادة النظر في هذه المسألة وإسداء مشورتها بشأن الترتيبات القانونية، بعد استعراض لجنتي البرنامج والمالية للجوانب الفنية والسياساتية لمسألة استخدام الأرصدة غير المنفقة.

وأخيراً، رحبت اللجنة بالإجماع وبحفاوة باعتماد المنظمة بشكل طوعي نظام الأمم المتحدة للإبلاغ عن الادعاءات المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، مشيرةً إلى أن ذلك سيزيد درجة الشفافية في المنظمة ومساءلتها.

وإني أدعو المجلس، من خلال الرئيس المستقل للمجلس، إلى القيام بما يلي:

- الموافقة على طلب وضع مدونة قواعد سلوك للأعضاء والمنظمة على السواء بشأن إجراءات الاقتراع، يتم إعدادها قبل انعقاد الدورة القادمة للمؤتمر؛
- والموافقة على تقرير لجنة الشؤون الدستورية والقانونية والتوصيات والاستنتاجات الواردة فيه.

السيدة *Daniela Rotondaro*، رئيسة لجنة الشؤون الدستورية والقانونية